

الخاتمة:

بعد أن انتهينا من دراسة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، تبين لنا مدى فداحة الأخطار الناجمة عن تعاظم قوة ونفوذ هذه الجريمة بمختلف أبعادها وأشكالها في العقود الأخيرة، مما جعلها جريمة العصر الحديث لمواكبتها حركة التطور في شتى المجالات العلمية والتكنولوجية، كونها نتاج ما يعرف بعولمة الاتصالات والمواصلات أي سياسة الانفتاح العالمي.

لذلك فهي أمر واقع فرض وجوده على رجال الفقه والقانون، لما يميزها من خصائص عن غيرها من الجرائم موضوع القانون الجنائي والقوانين الأخرى، وجعلها من المواضيع الساخنة المتداولة في المحافل الدولية والمؤتمرات الإقليمية للبحث عن الصيغة المثلثة للكفاح ضد هذه الجريمة بالنظر لجسامتها الأضرار والأخطار المترتبة عن تزايد حجم نشاطها وانتشارها في كافة أرجاء المعمورة.

ونخلص من ذلك، أن الجريمة محل الدراسة هي جريمة ترتكب من قبل جماعة من الأفراد ثلاثة أو أكثر تحت لواء تنظيم له هيكلته ويتبع الأسلوب الإداري القائم على المنهج العلمي في سياساته، مما يجعله قريب الشبه بالشركات والمؤسسات الاقتصادية الخاصة فضلاً عن تمكّنه بقوانين الطاعة والولاء، وهي جريمة مستمرة لفترة غير محددة، ترتكب عبر الحدود الإقليمية، تنتشر فروعها في مناطق مختلفة من دول العالم، لذلك فإنه لا أهمية للمكان حيث نشأت أو ترعرعت إلا لدراسة تطور هذه الجريمة ومعرفة الأسباب والعوامل التي أدت لظهورها، بهدف الاستفادة من نتائج تلك الدراسات في خلق آليات أكثر مرونة وتطوراً.

وعليه تشكل الجريمة المنظمة العابرة للحدود، تحدياً لصانعي السياسة التشريعية داخلية كانت أم دولية الذين يقع على عاتقهم مهمة الخروج من بوتقة الأحكام التقليدية للجريمة والاعتراف بضرورة التدخل لإجراء تعديلات أو صياغة قانون خاص يواجه هذا التحد أو يحد من انتشار خطر الجريمة المنظمة باعتبارها جريمة عبر وطنية تدخل ضمن دائرة الجرائم العالمية، مع الأخذ في الاعتبار، قدرات أعضائها وما يمتلكونه من مؤهلات وكفاءات عالية ، يجعلهم بمنأى عن رجال أجهزة العدالة الجنائية، علاوة على ما يتمتعون به من نفوذ وسلطات واسعة خاصة بالنسبة لقائمين منهم بدور قيادي، إذ يتمتع معظمهم

بشأن في عالم المال والأعمال والسياسة أيضا، مما يسهل عليهم السيطرة على مجريات الحياة العامة بفضل التقدم العلمي وعولمة العالم.

لجميع تلك الأسباب كان من الضروري إقرار سياسة جنائية بما تتضمنه من سياسة تشريعية وسياسة تجريبية للتعرف على مدى صلاحيتها لمواجهة هذا النوع من الإجرام، بالإضافة إلى السياسة العقابية والتنفيذية، باعتبار أن السياسة التجريبية لن تحقق المرجو منها ما لم تقترب بسياسة عقابية وإجرائية فعالة وعليه يتضح بجلاء أن الجريمة المنظمة العابرة للحدود بأشكالها وأبعادها المتعددة، أصبحت أمراً واقعاً يستلزم تكاثف جهود المتخصصين في القانون والباحثين في المجالات المختلفة، بما فيها علم الاجتماع والنفس والسياسة... وغيرها، للعمل بجدية على دراسة هذه الظاهرة والوصول إلى صيغة وإستراتيجية فعالة للتصدي لها، وهو ما يلقى عبأه على كامل السلطات التشريعية التي توكل لها مهمة صياغة قوانين خاصة أو إحداث تعديلات في التشريعات القائمة، بالاستفادة من أبحاث المتخصصين في هذا المجال بما يكفل تجريم كل الأفعال المكونة لهذه الجريمة الخطيرة ذات البعد الدولي.

كما نؤكد، على أن السياسة الجنائية لكل دولة بمفردها لن تنجح في التصدي لهذه الجريمة، الأمر الذي يستوجب خلق وعي مشترك بين شعوب الدول المختلفة بخطورة الجريمة، للحد من تعاونهم معها والتستر عليها لرهبتهم وخشيتهم من انتقامتها أسلوب الترهيب أو مقابل ما يحصلون عليه من أموال وخدمات أسلوب الترغيب، وتوثيق أو اصر التعاون الدولي من خلال الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية المقررة للكفاح ضد الجرائم الخطيرة التي تدخل ضمن طائفة الجريمة المنظمة العابرة للحدود.